أضواء على ضوابط
الوقف والإبتداء في القرآن الكريم

Highlights on the controls of alwaqf waliabtida'
in the Qur'an alkarim

م. د. أحمد مخلف عبيد

Lect. DR. Ahmed Mukhlıf Obaıd khudaır

وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في محافظة الأنبار

Ministry of Education-General Directorate of Education in Anbar Governorate

Ahmed_Mukhlıf@yahoo.com

orceıd : 0000-0002- 4346- 4783

رقم الهاتف: 009647901633472

الملخص

تتلخص هذه الدراسة في تسليطها الضوء على موضوع من الموضوعات المهمة؛ لفهم القرآن الكريم وقراءته القراءة الصحيحة، وهو موضوع علم الوقف والابتداء، إذ تتناول هذه الدراسة بيان الضوابط المعتمدة عند العلماء في تحديد مواضع الوقف القرآني، والتي تختلف من عالم الى آخر، فهناك من اعتمد ضابط الوقف على رؤوس الآي واسماه وقف السنة، وهناك من اعتمد اللفظ وقدمه على المعنى في تحديد موضع الوقف أو العكس، ومنهم من حدد مواضع الوقف بحسب مذهبه العقدي او الفقهي أو على قراءة دون أخرى، فهذه هي الضوابط المعتمدة في تحديد مواضع الوقف القرآني؛ لما له من أثر كبير، وصلة مباشرة للترجيح وفهم النص، واستخراج الاحكام.

الكلمات المفتاحية: الوقف، الابتداء، ضوابط، الوقف القرآني.

Abstract:

This study is summed up in shedding light on a topic of great importance; To understand the Holy Qur'an and read it correctly, and this topic is the science of alwaqf walaibtida'i,, as this study addresses the controls adopted by scholars in determining the positions of alwaqf alqurani,which differ from one scholar to another There are those who relied on the Waqf rule on the heads of the verse and called it the Waqf of the Sunnah, and there are those who relied on the word and preceded it on the meaning in determining the place of the Waqf or vice versa, and among them were those who determined the places of the Waqf according to their doctrinal or jurisprudential doctrine or on one reading rather than another. These are the controls adopted in determining the places of the Waqf. The Qur'anic science has had a great impact and is a direct link to weighting, understanding the text, and extracting rulings.

Keywords: alwaqf waliabtida controls the Qur'an alkarim

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل القران هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، وجعل لمن يتلوه طريقا الى الجنان، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وحبيب الحق نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أمّا بعد:

إن لعلم الوقف والابتداء أهمية كبيرة في قراءة القرآن الكريم القراءة الصحيحة وعدم اللحن فيه، وتفسيره وفهمه الفهم الصحيح ؛ لذلك دأب العلماء على أن يتناولوا هذا العلم بالبحث والدراسة من كل جوانبه، ولا شك بأن تحديد مواطن الوقف والابتداء في القرآن الكريم تحتل الجانب الاكبر والأهم فيه؛ لأنها الاساس لفهم النص القرآني، وكان للعلماء ضوابط مختلفة في تحديد مواضع الوقف على الكلمات القرآنية؛ بحسب فهمهم واجتهادهم أو بما ينتصر لمذهبهم النحوي او الفقهي أو العقدي أو المعنى المختار عندهم، فمنهم من عدَّ الوقف على رؤوس الآي هو الضابط في تحديد مواضع الوقف القرآني دون النظر إلى تعلق الآيات مع بعضها البعض من حيث المعنى أو اللفظ ، ومنهم من ينظر إلى المعنى دون اللفظ، أو اللفظ دون المعنى، ومنهم من جعل الأصل انقطاع النفس دون النظر إلى اللفظ أو المعنى إلى غيرها من الضوابط، فالإمام نافع كان يختار موضع الوقف والابتداء بحسب المعنى ، والإمام ابن كثير كان يقف حيث ينقطع نفسه، وروى عنه أنه كان يعتمد الوقف على رءوس الآي مطلقا، ولا يتعمد في أوساط الآي وقفا سوى ثلاثة، ومن تَتَبُعِ مواضع الوقف عند ائمة القراءات يمكن أن نستخلص منها أهم الضوابط المعتمدة في تحديد مواضع الوقف في القرآن الكريم، والذي سيكون موضوع بحثي هذا، الذي بعنوان: أضواء على ضوابط الوقف والابتداء في القرآن الكريم.

أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من خلال تناوله موضوع من موضوعات القراءات القرآنية المهمة التي تتعلق بفهم وقراءة القرآن الكريم، فيكشف هذا البحث الضوابط المعتمدة عند العلماء في تحديد مواضع الوقف القرآني، وسبب الاختلاف في تحديدهم لها.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الوصفي في بيان وتعريف مصطلحات البحث: الضوابط وعلم الوقف والابتداء، ثم اعتمدت المنهج التحليلي والاستنباطي للكشف عن الضوابط المعتمدة عند العلماء لتحديد مواضع الوقف القرآني، وايراد الأمثلة التوضيحية لكل ضابط نظرياً وتطبيقياً.

الدراسات السابقة:

الدراسات التي تناولت موضوع الوقف وصلته بالعلوم الأخرى كثيرة ومتنوعة؛ لكني بعد البحث والسؤال- في حدود اطلاعي- لم أقف على دراسة تناولت موضوع ضوابط الوقف والابتداء في القرآن الكريم عند العلماء وهو ما تناولته في دراستي هذه، ومن أهم الدراسات التي تناولت موضوع علم الوقف وصلته بالعلوم الأخرى هي:

- أثر اختلاف القراء في الوقف والابتداء، د. الجيلي على أحمد بلال، دار القلم، دبي، الطبعة الأولى:٢٠٠٧.

- الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت شحاته، مؤسسة المختار- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

- أثر الوقف والابتداء في القرآن في تقرير العقيدة، أبصار الإسلام بن وقار الإسلام رسالة ماجستير في الجامعة الاسلامية-المدينة المنورة-كلية الدعوة، قسم العقيدة، ١٤٣١هـ.

- الوقف والإبتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم، أ.د. عبد الكريم إبراهيم الصالح، دار السلام، مصر، الطبعة: الثالثة، ١٤٣١هـ ، ٢٠١٠م.

- أثر الوقف والابتداء في نحو القرآن الكريم ، أمجد كامل العثمان، مؤسسة الضحى للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٥م.

خطة البحث:

يتكون البحث من المقدمة وتمهيد وستة مطالب وخاتمة على النحو الآتي:

- المقدمة: تتضمن أهمية الموضوع، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث.
- تمهيد: التعريف بمصطلحات البحث.
- المطلب الاول: ضابط الوقف على رؤوس الآيات سنة متبعة.
- المطلب الثاني: ضابط القراءات.
- المطلب الثالث: الضابط الفقهي.
- المطلب الرابع: ضابط المعنى.

- المطلب الخامس: الضابط التركيبي .
- المطلب السادس: الضابط العقدي.
- ثم الخاتمة: التي ذكرت فيها أهم ما توصل اليه البحث من نتائج.

التمهيد

التعريف بمصطلحات البحث:

أولا: تعريف الضوابط لغة واصطلاحا:

- لغة: جمع ضابط وهو اسم فاعل من الفعل ضَبَطَ، والمصدر الضَّبْطُ: وهو لزومُ شَيْءٍ لَا يُفَارِقُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وضَبْطُ الشَّيْءِ حِفْظُه بِالْحَزْمِ، وَالرَّجُلُ ضابِطٌ أَي: حازِمٌ. ففي اللغة الضابط يدور معناه حول الحزم واللزوم والشدة(١).

- اصطلاحا: عرفه السبكي (ت٧٧١هـ) في معرض حديثه عن تعريف القاعدة بقوله: «الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحكامها منها»، ومنها ما لا يختص بباب ... ومنها ما يختص ...والغالب فيما اختص بباب وقصد به نظم صور متشابهة أن تسمى ضابطا»(٢). ففي هذا التعريف جُعِلَ الضابطُ أخص من القاعدة، فيكون تعريف الضابط: الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحكامها منها والتي تختص بباب معين وقصد به نظم صور متشابهة.

وعُرفَ أيضا بأنهُ:»أَمْرٌ كُلِّيٌّ يَنْطَبِقُ عَلَى جُزْئِيَّاتِهِ لِتُعْرَفَ أَحْكَامُهَ مِنْهُ، وَهِو أَعَمُّ مِنْ الْقَاعِدَةِ وَمِنْ ثَمَّ رَسَمُوهَا بِأَنَّهَا صُورَةٌ كُلِّيَّةٌ يَتَعَرَّفُ مِنْهَا أَحْكَامُ جَمِيعِ جُزْئِيَّاتِهَا»(٣).فهنا جعل الضابط أعم من القاعدة،وهناك من جعل الضابط والقاعدة مترادفان بمعنى واحد(٤).

ثانيا: تعريف الوقف والابتداء: مصطلح مركب من كلمتين يشير الى معرفة ما يوقف عليه وما يبتدأ به عند قراءة القرآن الكريم، وللإيضاح اكثر نُعرّف بهما:

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، (٣٨٦/٣)، ولسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، (٣٤٠/١-٣٤١)

(٢) الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م،(١١/١).

(٣) غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (المتوفى: ١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م،(٥/٢)

(٤) ينظر: تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢ هـ)،مصطفى البابي الْحلَبِي - مصر ،١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م، (١٥/١).

الوَقْفُ/ لغة: مصدر قولك: وَقَفْتُ الكلمة وَقْفاً، وأَوْقَفْتُ عن الأمر إذا أقلعت عنه، أي الكف والحبس([1]).

والوقف اصطلاحا:»عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله»([2]) .

- الابتداء / لغة : الفعل بدأ، وأَبْدَأْتُ بالأَمْرِ بَدْءاً ابْتَدأْتُ بِهِ، أَي قَدَّمه فِي الفِعل وبَدأْتُ الشيءَ: أي فَعَلْتُهُ ابْتِداءً([3]).

- اصطلاحاً:»هو الشروع في القراءة سواء كان بعد قَطْعٍ وانْصِرافٍ عنها أو بعد وقف»([4])

المطلب الاول: ضابط الوقف عند رؤوس الآي سنة مؤكدة واجبة الاتباع

إن الأصل في هذا الضابط هو الحديث المروي عَنْ أُمِّ المؤمنين أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عندما وصفت قراءة النبي محمد صلى الله عليه وسلم بقولها : («كان يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً: ((الحمد لله رب العالمين)) ثم يقف((الرحمن الرحيم)) ثم يقف»)([5]). فأصحاب هذا الضابط يرون أن هذا الوقف سنة متبعة، ويتحقق عند رؤوس الآي دون النظر إلى اكتمال الجمل من حيث المعنى أو اللفظ ، مستندين بذلك إلى حديث أم سلمة -رضي الله عنها- فهم يَرون أن تمام المعنى يتحصل في الغالب عند رؤوس الآي، ومن الأئمة الذين نقل عنهم أنهم اعتمدوا هذا الضابط في ترجيحهم لمواضع الوقف، الإمام أبو عمرو بن العلاء وهو من ائمة العربية الكبار، وأحد القراء السبعة، فقد نقل عنه قوله:»أحبَّ إليَّ إذا كان رأس آية أن يسكت عندها»([6])، ومنهم أيضا الإمام البيهقي رحمه الله فقد ذكر جملة أمور في تعظيم القرآن، وَمِنْهَا الوقف عند رءوس الآي

---

(١) ينظر: العين:٥/٢٢٣، ولسان العرب:٩/٣٥٩.

(٢) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : ٨٣٣ هـ)، المحقق: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ)،المطبعة التجارية الكبرى،١/٢٤٠.

(٣) ينظر: تاج العروس/١/ ١٣٨، ولسان العرب، مادة بدأ،١/٢٧.

(٤) غاية المريد في علم التجويد، عطية قابل نصر(ت ١٤٢٤ هـ)، الناشر: القاهرة، الطبعة: الطبعة السابعة، ص٢٣٣.

(٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل(ت٢٤١هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث- القاهرة، الطبعة الأولى،١٩٩٥، رقم الحديث(٢٦٤٦٢)، ١٨/ ٢٦٧، واللفظ له.

(٦) المكتفى في الوقف والابتدا، عثمان بن سعيد، أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، الطبعة: الأولى ٢٠٠١ م، ص ١٤٦.

وذلك بقوله:» وَمِنْ تَعْظِيمِ الْقُرْآنِ... أَنْ يُقَطِّعَ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً وَلَا يُدْرِجَهَا إِدْرَاجًا»(1) وتابع البيهقي بعد أن روى حديث أُمِّ سَلَمَةَ_ رضي الله عنها_ بقوله :» ومتابعة السنة أولى مما ذهب إليه بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بالقرآن مِنْ تَتَبُّعِ الْأَغْرَاضِ وَالْمَقَاصِدِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَ انْتِهَائِهَا»(2)،وكذلك الإمام أبو علاء الهمذاني ونص عبارته:»لا بد للقارئ من الاستراحة لطول القصة فإن انقطع نفسه فليقف على رؤوس الآي فإنه سنة»(3). وممن اعتمدوا هذا الضابط في تحديد مواضع الوقف الإمام ابن القيم إذ يقول: «هُوَ الْأَفْضَلُ، الْوُقُوفُ عَلَى رُءُوسِ الْآيَاتِ وَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِمَا بَعْدَهَا، وَذَهَبَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ إِلَى تَتَبُّعِ الْأَغْرَاضِ وَالْمَقَاصِدِ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ انْتِهَائِهَا، وَاتِّبَاعُ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّتِهِ أَوْلَى»(4). فهؤلاء الأئمة وغيرهم اختاروا في تحديد مواضع الوقف القرآني رؤوس الآي ، فهو الأولى عندهم في الأخذ والاتباع من تتبع الأسس والضوابط الأخرى، فهؤلاء حملوا حديث النبي _صلى الله عليه وسلم _ على أنه سنة مؤكدة واجبة الاتباع، ومقدمة على غيرها، يقول العماني(ت بعد٥٠٠هـ)، وهو من أئمة علماء الوقف:»الناس مختلفون في الوقوف، فمنهم من قال: الوقف على الأنفاس، إذا انقطع النَّفس في التلاوة فعنده الوقف، وقال آخرون: الفواصل كلها مقاطع، وكل رأس آية هو وقف»(5). وبهذا نستطيع القول أن الوقف على رؤوس الآي هو أحد الضوابط المعتمدة عند بعض أئمة القراءات، وعلماء الوقف في تحديد مواضع الوقف القرآني.

المطلب الثاني: ضابط القراءات

لاشك أن لعلم القراءات أثرا كبيرا بتعيين مواضع الوقف، فقد يتغير موضع الوقف من قراءة إلى أخرى، فالعلماء رحمهم الله كانوا يحددون موضع الوقف القرآني تبعاً للقراءة أو الرواية، فعلى

(١) شعب الإيمان، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م، ٣/٣٢٧-٣٢٨.

(٢) المصدر السابق:٤/١٧٥.

(٣) الهادي في معرفة المقاطع والمبادي: لأبي العلاء الحسن بن أحمد الهمذاني(ت٥٦٤هـ)، تحقيق: عمر عبد حسين الطلالقة، اطروحة دكتوراه في الجامعة العراقية- بغداد، كلية الآداب ، قسم اللغة العربية وعلوم القرآن- ٢٠٠٠م، ص١٤٠.

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة والعشرون, ١٩٩٤م،١/٣٢٦.

(٥) المرشد في الوقف والابتداء: لأبي محمد الحسين بن علي بن سعيد العماني(ت بعد٥٠٠هـ)، تحقيق: هند العبدلي، من أول الكتاب إلى آخر سورة النساء ، رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين،١٤٢٣هـ.

قراءة قد يكون تمام الكلام في موضع معين من الآية، وعلى قراءة ثانية يكون تمام الكلام مغاير لموضع الوقف على القراءة الأولى، فالقراءات تختلف: رفعا ونصبا وجرا وجزما، وبين متكلم وغيبة وخطاب، وبين تذكير وتأنيث ومعلوم ومجهول، وتخفيف وتضعيف، وحذفٍ وإثبات ... الخ، وهذه الاختلافات تؤثر في تحديد تمام الكلام ودلالته وبحسب هذا الاختلاف بين القراءات والروايات يختلف موضع الوقف في القرآن الكريم، قال الإمام أبو عليّ الأَهْوَازي(ت:٤٤٦هـ) يصف اختلاف مذاهب أئمة القراءة في مواضع الوقف: «والوقف عند أبي عمرو، حيث يتم الكلام وهو الذي يقال له: الوقف الحسن. وعند عاصم حيث يحسن الابتداء وهو الذي يقال له: وقف غير تام، وعند حمزة حيث ينقطع نفس القارئ وهو الذي يقال له: وقف الضّرورة» (١). فقول الأَهْوَازي - رحمه الله- يبين لنا أن مذاهب القراء في مواضع الوقف تختلف من قارئ إلى آخر، ومن الامثلة على ذلك:

المثال الأول: اختلاف موضع الوقف في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۖ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ١١٩﴾ [البَقَرَةِ : ١١٩] . قرأ نافع ويعقوب: {وَلَا تَسْأَلْ} بِفَتح التاء وجزم اللام، وقرأ الباقون: {وَلَا تُسْأَلُ} بضم التاء واللام(٢). فقراءة نافع ويعقوب بِفَتْح التَّاء والجزم على النَّهْي وحجتهم مَا رُوِيَ فِي التَّفْسِير أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ قَالَ: «لَيْت شعري مَا فعل أبواي». فَنزلت {وَلَا تسْأَل عَن أَصْحَاب الْجَحِيم} فَنَهَاهُ الله عَن الْمَسْأَلَة قيل إِنَّه مَا ذكرهمَا حَتَّى توفاه الله(٣)، فتحتمل هذا القراءة وجهين أحدهما أن يكون أمره الله بترك السؤال، والثاني أن يكون المعنى من باب تأكيد النهي نحو لا تأكل السمك ولا تشرب اللبن فعلى هذه القراءة يكون الوقف على {وَنَذِيرًا} تام؛ لانقطاع الكلام لفظاً، ومن قرأ بضم التاء والرفع استئنافاً له وجهان أيضاً أحدهما أن يكون حالاً من قوله إنا أرسلناك بالحق فيكون منصوب المحل معطوفاً على بشيراً ونذيرا أي أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً وغير مسؤول عن أصحاب الجحيم فهو على هذا متعلق بما قبله فلا يقطع منه

(١) الوجيز في شرح قراءات القرأة الثمانية أئمة الأمصار الخمسة، أبو علي الحسن بن علي الأَهْوَازي (ت: ٤٤٦هـ)، تحقيق: دريد حسن أحمد، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م، ١/١٢٠.

(٢) ينظر: السبعة في القراءات، أحمد بن موسى، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف – مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ، ص١٦٩.

(٣) ينظر: حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت: ٤٠٣هـ) تحقيق: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة- بيروت،ص١١٢.

فعلى هذه القراءة لا يوقف على {وَنَذِيرًا}، ويكون الوقف تام على {أَصْحَابِ الْجَحِيمِ}(١).

المثال الثاني: الاختلاف في تحديد موضع الوقف في قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦﴾ [الأَعْرَاف : ٢٦].

اخْتلف القراء في رفع السِّين ونصبها في قَوْله تعالى: {ولباس التَّقْوَى} فقد قَرَأَها ابْن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وحمزة، وخلف:{ولباسُ} بالرفع، وَقَرَأَها الباقون من العشرة {ولباسَ } بالنصب(٢). فمن قرأ بالرفع يكون موضع الوقف عنده على: {وَرِيشًا}(٣) فهم جعلوا {ولباسُ} ابتداء جملة جديدة {وخير} خبرها، فعندهم تم الكلام على{وَرِيشًا} ؛لأن المعنى عندهم {لباس التقوى} خير لصاحبه عند الله، من ما خلق لهم من الثياب والريش، وكل ما يتجملون به(٤)، ومن قرأ بالنصب ليس بوقف عنده على: {وَرِيشًا}، ويكون تمام الوقف عند {ذَلِكَ خَيْرٌ}(٥)؛ لأنهم جعلوا {ولباس} معطوفة على على {لباس} في قوله: {أنزلنا عليكم لباسًا}، ونصبوها على العطف والمعنى عندهم : وأنزلنا لباس التقوى، وجملة {ذلك خير} مبتدأ وخبر(٦).

فمن هذين المثالين يتبين أن للقراءات تأثير في تحديد موضع الوقف القرآني، فقد يختلف موضع الوقف من قراءة إلى أخرى، وعليه يمكن القول أن الضابط الثاني في تحديد موضع الوقف هي القراءات.

المطلب الثالث: الضابط الفقهي

إنَّ للمذاهب الفقهية أثراً واضحاً في تحديد مواضع الوقف القرآني ، فالفقهاء عند استخراجهم للأحكام الشرعية من النصوص، ومنها النصوص القرآنية لديهم قرائن أخرى في استخراج أحكامهم؛ لذلك فهم يختارون موضع الوقف القرآني الذي يؤيد مذهبهم الفقهي بما يتلاءم مع القرائن والأصول

(١) ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا: ص٢٦، ومنار الهدى في بيان الوقف والابتدا، أحمد بن عبد الكريم الأشموني (ت: نحو ١١٠٠هـ) تحقيق: شريف أبو العلا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى،٢٠٠٢ م، ص١١١.

(٢) ينظر: السبعة، لابن مجاهد: ٢٨٠، والنشر:٢٦٨/٢.

(٣) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء، أبو بكر الأنباري، محمد بن القاسم (ت: ٣٢٨هـ)، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مجمع اللغة العربية بدمشق،١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.:٦٥٢/٢، ومنار الهدى: ٢٦٣

(٤) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي (المتوفى: ٤٣٧ هـ)،مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.، الطبعة: الأولى، ١٣٩٤ ، م.:٤٦٠/٢.

(٥) ينظر: إيضاح الوقف:٦٥٢/٢، ومنار الهدى: ٢٦٣

(٦) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات وعللها:٤٦١/٢.

الأخرى المعتمدة لديهم، وبما أن المذاهب الفقهية تختلف بالأصول والكيفية التي يستخرجون بها أحكامهم، فإن اختيار مواضع الوقف القرآني على الأغلب ستختلف حسب الاجتهاد الفقهي لكل مذهب، والفقهاء يهتمون بهذا العلم ويعتمدون عليه بشكل واضح في الانتصار لمذاهبهم؛ لأن علم الوقف تكمن أهميته في ربط وفصل العبارات التي تأخذ منها الأحكام فبحسب موضع الوقف يكون الحكم ويتغير من موضع إلى آخر، وقد تميز المذهب الحنفي بشكل كبير باستخدام علم الوقف في ترجيح اراءهم، ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: الإختلاف في تحديد موضع الوقف القرآني في قوله تعالى:﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ﴾ [البَقَرَةِ : ١٧٨]. ففي هذه الآية وقع خلاف فقهي في مسألة القصاص عند اختلاف الجنس أو الرتبة بأن يقتل الرجل بالمرأة أو الحر بالعبد أو المسلم بالكافر، ففي هذه المسألة رأيان:-

الرأي الأول: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الحر يقتل بالعبد، والرجل يقتل بالمرأة، والمسلم يقتل بالكافر(١)، واختاروا موضع الوقف عند {فِي الْقَتْلَى}، فعندهم الكلام إلى هنا عَامٌّ مُسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ، غَيْرَ مُفْتَقِرٍ إلَى مَا بَعْدَهُ ؛ لأنهم اختاروا المساواة في القصاص فبحسب فهمهم أن النص إلى هنا قائم بذاته وإنَّ مَا ذُكر بعده هُوَ بَيَانٌ وإيضاح لِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ عَلَى وَجْهِ التَّأْكِيدِ وَبيان الْحَالِ، واستندوا بنصوص وقرائن أخرى تؤيد اجتهادهم الفقهي.

الرأي الثاني: أمّا أصحاب هذا الرأي فقد ذهبوا إلى عدم قتل الحر بالعبد أو الرجل بالمرأة، واختاروا موضع الوقف على {وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى} فعندهم الآية متصلة المعنى، ولَا يَتِمُّ الْكَلَامُ عند {فِي الْقَتْلَى}؛ وَإِنَّمَا يَنْقَضِي عِنْدَ قَوْله تَعَالَى: {وَالأُنْثَى بِالأُنْثَى} وَهُوَ تَفْسِيرٌ لَهُ، وَمتمم لِمَعْنَاهُ، فالْحُرَّ لَا يُقْتَلُ بِالْعَبْدِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَيَّنَ نَظِيرَ الْحُرِّ وَهُوَ الْحُرُّ، وَالْعَبْدَ نظيره الْعَبْدُ(٢). وهؤلاء أيضا بنوا مذهبهم هذا على نصوص، وقرائن أخرى تؤيد ما ذهبوا إليه؛ لذلك فهم اختاروا الوقف

(١) وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ. ينظر: أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)،المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الاولى، ١٤٠٥ هـ، ٢٤/٥.

(٢) ممن قال بهذا الرأي جمهور الفقهاء من الشافعية والمالكية وغيرهم. ينظر: أحكام القرآن للشافعي - جمع البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر البيهقي (المتوفى : ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، مكتبة الخانجي– القاهرة، الطبعة : الثانية، ١٩٩٤م، ٢٧٠/١-٢٧١. وأحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٩٠/١.

في هذا الموضع. فكلا الفريقين اختاروا موضع الوقف بحسب مذهبهم واجتهادهم الفقهي.

المثال الثاني: اختلاف تحديد موضع الوقف في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ١٢١﴾ [الأَنْعَام : ١٢١].

في هذه الآية الكريمة ، حصل خلاف بين الفقهاء في استنباطهم لحكم التسمية عند الذبح فذهب الشافعية إلى أن التسمية سُنَّةٌ فَقَطْ ومن تركها عامدا أو ناسيا فلا شيء عليه، ويجوز أكلها، وذهب الأحناف إلى أن التَّسْمِيَةُ شَرْطٍ مِنْ الذَّكَاةِ ولا يجوز الأكل من الذبائح التي لم يذكر اسم الله عليها(١)، فهذا الخلاف جعل كل مذهب من المذاهب الفقهية يحدد موضع الوقف؛ بما يتفق مع رأيه واجتهاده الذي اعتمده بناءً على قرائن وأدلة أخرى من أحاديث نبوية ولغة وغيرها؛ لذلك عند الشافعية يكون الكلام متصل ولا يجوز الوقف على{عليه} والوقف يكون على {وإنه لفسق } فالواو في قوله {وإنه لفسق} حالية، والمعنى لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه والحال أنه لفسق فالنهى هنا جاء مقيدا بحالة الفسق للمأكول والفسق يكون بذكر اسم غير الله عليه، أما الأحناف فيكون عندهم موضع الوقف على {عليه} والمعنى يكون بالنهى عن الأكل مطلقا عن ما لم يذكر اسم الله عليه، والبدء بقوله: {وإنه لفسق} للتعليل على النهى السابق عن أكل متروك التسمية(٢).

المطلب الرابع: الضابط المعنوي

من الضوابط التي أُعتمدت في تحديد مواضع الوقف، هو ضابط المعنى فكل مفسر يحدد موضع الوقف حسب المعنى الذي يصل له ويقرره ويفهمه، فالمفسر يبحث عن مراد الله من الآيات القرآنية بقدر الطاقة البشرية والتي تختلف من مفسر إلى أخر؛ لذلك قد يختلف المفسرون في استخراج المعنى تبعا للقواعد والمناهج التفسيرية المعتمدة عندهم، وبحسب هذا المعنى

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص :١٧١/٤ -١٧٤ ، وأحكام القرآن، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (المتوفى: ٥٠٤هـ)، المحقق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ:١٢٤/٣، ، وفتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت،الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ:١٧/٢

(٢) ينظر: المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠ م،١٦، والبحر المحيط:٦٣٢/٤، والوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت شحاته كرار محمد، مؤسسة المختار – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ، ٧٣/١.

المختار يتحدد موضع الوقف في القرآن الكريم، فموضع الوقف مهم في الوصول الى المعنى ؛ لأنه بواسطته تفهم تمام الكلام من عدمه وبه تترتب الأحداث وتفهم داخل القصة القرآنية، وبه يتم المعنى؛ لذلك أولى المفسرون لهذا العلم أهمية كبيرة في تفاسيرهم، حتى لا يختل المعنى المختار عندهم، ومثال ذلك:

المثال الأول: اختلافهم في تحديد موضع الوقف في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [يُوسُف :٢٤]. اختلف المفسرون في تفسيرهم لمعنى الهمّ المنسوب ليوسف عليه السلام في هذه الآية الى عدة أقوال، وكل مفسر اختار موضع الوقف الذي يرجح المعنى الذي يتبناه في تفسيره للهمِّ الذي وقع من يوسف عليه السلام وأهما ثلاثة اقوال هي:

القول الأول:أن الهمّ لم يقع من يوسف عليه السلام لوجود البرهان، ولأن الانبياء معصومون عن ارتكاب الكبائر. فأصحاب هذا القول اختاروا الوقف على:{ولقد همت به}ثم تبتدئ: {وهم بها لولا أن رأى برهان ربه} فالمعنى المترجح عندهم:أنه لولا أن رأى برهان ربه لهم بها(١).

القول الثاني: أن الهم الذي وقع من يوسف يختلف عن همِّ امرأة العزيز، فهم يوسف بالفرار منها أو همَّ بضربها، فعلى هذا القول يكون الوقف على{لولا أن رأى برهان ربه} حسناً، ويكون الوقف التمام على {المخلصين} ولا يتم على:{ولقد همت به} لأن {هم بها} عطف عليه، فالمعنى عندهم : ولقد همت به وهم بالفرار منها أو همّ بضربها(٢). .

القول الثالث: إن همّ يوسف عليه السلام كان من جنس همّ امرأة العزيز، واختار اصحاب هذا القول الوقف في هذا القول يكون على {لولا أن رأى برهان ربه}، و الوقف التام يكون على {إنه من عبادنا المخلصين}. فالمعنى عندهم: أنه كاد أن يواقعها ويقع بالمعصية لولا أن الله عصمه، وصرف عنه السوء والفحشاء(٣).

المثال الثاني:اختلاف تحديد موضع الوقف في قوله تعالى:﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ

(١) ينظر: تفسير الطبري:١٦/٣٨-٤٠، وإيضاح الوقف والابتداء:٢/٧٢٣-٧٢٤، والبيان في معرفة الهم والبرهان في سورة يوسف عليه السلام، بحث منشور في مجلة الاطروحة، العدد السادس/ السنة الثالثة/ تشرين الاول ٢٠١٨م.

(٢) ينظر: نفس المصادر.

(٣) ينظر: تفسير الطبري:١٦/٤٠-٤٢، وإيضاح الوقف والابتداء:٢/٧٢٥.

أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[آل عِمْرَان: ٧].

اختلف العلماء والمفسرون في تفسير هذه الآية، على قولين:

القول الأول: أنَّ الراسخين في العلم غير عالمين في تأويل المتشابه من القرآن الكريم، وأنَّ الله استأثر بعلم المتشابه؛ لذلك اصحاب هذا القول اختاروا الوقف على{إِلَّا اللَّهُ} ثم الابتداء بقوله:{والراسخون في العلم}، فالمعنى المختار عندهم: أي لا يعلم المتشابه إلا الله تعالى، ويقول الراسخون آمنا بالمحكم والمتشابه الذي لا يعلمه إلا الله. وهو قول أكثر أهل العلم من المفسرين والقراء والنحويين(١).

القول الثاني: ذهبوا إلى أن الراسخين في العلم ممن يعلمون تأويل المتشابه أيضا فعطفوا الراسخون على لفظ الجلالة؛ فأصحاب هذا القول لم يقفوا على{إِلَّا اللَّهُ} واختاروا الوقف على {في العلم} والمعنى عندهم : أن الله والراسخون في العلم يعلمون تأويل المتشابه ، وجملة يقولون موضع الحال من الراسخون: أي حالهم قائلين آمنا به(٢).

المطلب الخامس: الضابط التركيبي

هناك من العلماء وخصوصا علماء اللغة، من المفسرين يعتمدون النحو العربي وقواعده في بيان وترجيح معنى الآيات القرآنية المراد تفسيرها؛ لذلك فهم يحددون موضع الوقف القرآني بحسب مذهبهم النحوي وما يجدوه من ترابط لفظي في الآيات القرآنية، فتكون قواعد اللغة والإعراب هي الفيصل في اختيار موضع الوقف ومدى مطابقته لها، فمعرفة تركيب الكلمات والجمل مهم في فهم دلالتها ومعانيها، وهذا يتأتى من تحديد مواضع الوقف؛ لمعرفة والوصل والفصل فيها فعلم النحو من العلوم المهمة التي نشأت لتساعد على فهم النص القرآني وتفسيره، وتحديد مواطن الوقف والابتداء في القرآن الكريم جزء مهمٌّ من فهم النص ولا سيما أنَّه مرتبط بالمعنى ارتباطا وثيقاً، وهذا ينعكس بواقع الحال على المحل الإعرابي للمفردة القرآنية،ومن الأمثلة على هذا الضابط:

المثال الأول: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠١/٦-٢٠٦، وإيضاح الوقف والابتداء: ٥٦٥/٢-٥٦٦، والمكتفى:٣٧، ومنار الهدى: ١٢٧/١.

(٢) ينظر: نفس المصادر.

عَلَيۡكُمۡ فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿٢٤﴾﴾ [النِّسَاء : ٢٤].

يختلف موضع الوقف في هذه الآية تبعا للحالة الاعرابية فبحسب التقدير الإعرابي يتغير موضع الوقف، والسبب أن جملة {كتاب الله} في سبب نصبها حالتان وعلى كل تقدير موضع وقف مختلف عن الآخر(١) : .

الحالة الأولى: أنها نصبت على الإغراء والتقدير يكون : {الزموا كتاب الله} فحذف الفعل واكتفى منه بـ «عليكم» ويكون موضع الوقف على {إلا ما ملكت أيمانكم}.

الحالة الثانية: إن نصبتها على المصدر على تقدير:{كتب الله كتاباً} وقطعتها عما قبلها لم يتم الوقف على:{ أيمانكم} وتمام الوقف يكون على:{كتاب الله عليكم}.

المثال الثاني: ومن الأمثلة ايضا الاختلاف في تحديد موضع الوقف في قوله تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الأَنْعَام : ١٢]

في هذه الآية هناك موضعان للوقف تبعا للتقديرات الأعرابية، إذ أن اهل النحو اختلفوا في {ليجمعنكم}هل هي مستأنفة ام متعلقة بما قبلها؟ ولهم في ذلك قولان:

القول الأول: أن الكلام قد تم بعد الرحمة، وجملة{ليجمعنكم} جملة جديدة من مبتدأ وخبر، وعليه يكون موضع الوقف على {الرحمة} ثم الابتداء بـ {ليجمعنكم}. وفي هذا يقول الطبري:» قوله: «كتب على نفسه الرحمة» غايةً،... وقوله: «ليجمعنكم» خبرًا مبتدأ ويكون معنى الكلام حينئذ: ليجمعنكم الله، أيها العادلون بالله، ليوم القيامة الذي لا ريب فيه، لينتقم منكم بكفركم به» (٢). وذكر القرطبي عن الفراء: أن الاستئناف بَعْدَ {الرحمة} جاء للتَّبْيِينِ، فَيَكُونُ المَعْنَى» لَيُمْهِلَنَّكُمْ وَلَيُؤَخِّرَنَّ جَمْعَكُمْ»(٣).

القول الثاني: قوله :» لَيَجْمَعَنَّكُمْ» منصوبة عَلَى الْبَدَلِ مِنَ كلمة الرَّحْمَةِ، فَتَكُونُ اللَّامُ بِمَعْنَى (أَنْ) ويكون المعنى :كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَجْمَعَكُمْ، وَاصحاب هذا القول يستندون الى قول كثير من النَّحْوِيِّينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:» ثُمَّ بَدا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآياتِ لَيَسْجُنُنَّهُ»[يوسف:٣٥] أَيْ أَنْ يَسْجُنُوهُ. وَهناك تعليل ثاني للنصب: أن اللام في « لَيَجْمَعَنَّكُمْ» نصبت بـ{كتب}كما قال:{كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل}ويكون المعنى: كتب ربكم ليجمعنكم،

(١) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء٢/٥٩٦، والمكتفى:٥٠ ، البحر المحيط:٣/٥٨٤.

(٢) ينظر: الطبري:١١/٢٧٨.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي:٦/٣٩٤.

فتكون مُفَسِّرة لِلرَّحْمَةِ بِالْإِمْهَالِ إِلَى يَوْمِ القيامة فعلى هذا التقديران لا وقف على{الرحمة}؛لأنها تكون متصلة بما بعدها ويكون تمام الوقف على{لاريب فيه}([1])

المطلب السادس: الضابط العَقدي

ومن الضوابط المهمة في تحديد موضع الوقف هو الضابط العقدي، إذ تتضح العلاقة بين هذين العلمين في أن القرآن الكريم المصدر الرئيسي لفهم العقيدة، وتقرير مسائلها من قدر ومشيئة، واسماء وصفات، وروح وجسد، وبعث ونشور وكفر وايمان، وعقاب وثواب ...الخ، التي وردت فيها آيات قرآنية، فتجد الفرق والمذاهب اعتمدت على هذه الآيات في بناء رأي او رد شبهة، فجاءت المذاهب العقدية مختلفة بحسب موضع الوقف؛ لذلك تجد كل فرقة من الفرق تحاول أن تطوع النصوص القرآنية بما ينتصر لمذهبها ويؤيده، فهم يختارون موضع الوقف بما يتناسب ومذهبهم العقدي المختار عندهم من فهمهم للآية القرآنية أو من قرائن وأصول أخرى، ومن الامثلة على ذلك:

المثال الأول: موضع الوقف في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾ [النِّسَاء : ٤٨]

هَذِهِ الْآيَةُ هِيَ الْحَاكِمَةُ فِي مَوْضِعِ النِّزَاعِ في مسألة المؤمن إذا مات مُذنبا ولم يتب الى الله من ذنبه فهل يدخل الجنة أم يدخل النار؟

أَجْمَعَ علماء الْمُسْلِمينَ بكافة مذاهبهم العقدية عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ كَافِرًا فهو مخلدٌ فِي النَّارِ، و مَن مَاتَ مُؤْمِنًا ولَمْ يُذْنِبْ فهو في الْجَنَّةِ([2]).وأَمَّا المؤمن التَائِب ومَاتَ عَلَى تَوْبَتِهِ فَالْجُمْهُورُ: عَلَى أَنَّهُ لَاحِقٌ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي لَمْ يُذْنِبْ، وَأَمَّا المُذْنِب الذي مَاتَ قَبْلَ تَوْبَتِهِ، فهناك خلاف بين الفرق في تحديد مصيره: فَعند الْخَوَارِجُ : أن من مات قبل توبته فهو مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ سَوَاءٌ كَانَ صَاحِبَ كَبِيرَةٍ من الكبائر أَمْ صَاحِبَ ذنوب صَغِيرَةٍ. وأما الْمُرْجِئَةُ قالوا : هُوَ فِي الْجَنَّةِ مادام مؤمنا فلا تضره سيئاته([3]). ومذهب المعتزلة: أنّه مخلد في النار إن كَانَ صَاحِبَ كَبِيرَةٍ. وأما مذهب أهل السنة والجماعة فَيَقُولُونَ: هُوَ فِي مَشِيئَةِ الله ، فَإِنْ الله إذا شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ

(١) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء٢/٦٣٠، والقطع والائتناف: ١/٢٢٠، وتفسير القرطبي:٦/٣٩٥.

(٢) ينظر: شرح المواقف للجرجاني مع حاشيتي السيالكوتي والفناري، علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني (المتوفى: ٨١٦ هـ)، الناشر: مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى،٨/٣٠٣.

(٣) ينظر: نفس المصدر.

دون حساب ، أوَ يحاسبه ويعَذَّبَهُ ثمَّ يُخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ وَيدخلهُ الْجَنَّةَ مخلدا فيه(١). وعلى هذه الأقوال ، يكون موضع الوقف على {ان الله لا يغفر} مؤيدا لمذهب الخوارج والمعتزلة، ويكون الوقف على{ويغفرُ ما دون ذلك} مؤيدا لمذهب المرجئة، ويكون الوقف على{ أن يشرك به} مؤيدا لمذهب أهل السنة والجماعة(٢).

المثال الثاني: الاختلاف في تحديد موضع الوقف في قوله تعالى:﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ يَعۡلَمُ سِرَّكُمۡ وَجَهۡرَكُمۡ وَيَعۡلَمُ مَا تَكۡسِبُونَ ٣﴾ [الأَنْعَام : ٣]

فقد وردت اربعة مواضع مختلفة للوقف في هذه الآية ، فمنهم من اختار الوقف على {وهو الله} على معنى أن الله جلَّ في علاه موجود في كل مكان ونُسب هذا القول الى الجهمية(٣)، الذين حملوا الآية على هذا المعنى، والقول الثاني وهم جمهور العلماء اختاروا الوقف على{وفي الأرض} على معنى أن الله هو المعبود والمدعو في السموات ، والمعبود والمدعو في الأرض، والقول الثالث اختاروا تمام الوقف على {في السموات} على معنى أن الله مستوي على عرشه في السماء بكيفية لا نعلمها ثم يستأنف الكلام بـ { وفي الارض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون} أي: وفي الأرض يعلم سركم وجهركم وكل أعمالكم خيرها وشرها، وهذا اختيار ابن جرير الطبري(٤).

والقول الرابع أنه لا وقف في الآية حتى رأسِ الآية عند قوله {تكسبون} على تأويل تقديم وتأخير، والمعنى: وهو الله الذي يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض ويعلم ما تكسبون، فيكون قوله : {يعلم } متعلقا بقوله :{في السموات وفي الأرض}(٥) . فالخلاف في تحديد موضع الوقف في هذه الآية خلاف عَقَدي في مسألة مكان وجود الله فمن قال أن مكانه في السماء وعلمه في الارض وقف على {في السموات} ومن قال أنه موجود في كل مكان وقف على {هو الله}.

---

(١) ينظر: شرح المواقف: ٣٠٤/٨.

(٢) ينظر: البحر المحيط:٦٦٩/٣-٦٧١، ومنار الهدى ومعه التلخيص:٢١٣/١.

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري(المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع ،الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م ٢٤٠/٣.

(٤) ينظر: جامع البيان:٢٦١/١١، وتفسير ابن كثير :٢٤٠/٣.

(٥) ينظر: البحر المحيط: ٤٣٣/٤- ٤٣٥، و القطع والائتناف:٢١٩/١.

الخاتمة

في ختام البحث نستطيع أن نستخلص النتائج الآتية:

- أن علم الوقف والابتداء من العلوم المهمة؛ لما له من أهمية في فَهم النص، وقراءة القرآن القراءة الصحيحة؛ لذلك أفرده كثيرٌ من العلماء بالبحث والدراسة.

- المعنى اللغوي للضابط يشير إلى لزوم الشيء وعدم مفارقته، أما المعنى الاصطلاحي: فهو الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحكامها منها.

- للعلماء في التفريق بين الضابط والقاعدة ثلاثة أقوال :الأول: الضابط أعم من الْقَاعِدَةِ ، والثاني: أن القاعدة أعم ، والثالث: مترادفان بمعنى واحد.

- الوقف على رؤوس الآي سنة متبعة عند كثير من القراء بغض النظر عن الاتصال المعنوي أو اللفظي وهو أحد الضوابط التي اعتمدت في تحديد موضع الوقف القرآني، وهناك من جعل الوقف عند انقطاع النفس واستثنى مواضع معينة.

- تمام المعنى أو اتصال اللفظ من الضوابط المهمة التي كان يراعيها العلماء في تحديدهم لمواضع الوقف في القرآن.

- للقراءة أو الرواية آثر كبير في تعيين مواضع الوقف ، فبحسب القراءة قد يتغير موضع الوقف من قراءة الى أخرى.

- للمذاهب الفقهية أو العقدية أو النحوية آثر كبير في اختيار مواضع الوقف.

المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: الكتب:

١- أحكام القرآن للشافعي ، أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر البيهقي (ت : ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، مكتبة الخانجي– القاهرة، ط:٢، ١٩٩٤م.

٢- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط:٢، ١٤٠٥ هـ.

٣- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط:٣، ١٤٢٤ هـ.

٤- أحكام القرآن، علي بن محمد المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت: ٥٠٤هـ)، المحقق: موسى محمد وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:٢، ١٤٠٥ هـ.

٥- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ط:١، ١٤١١هـ.

٦- إيضاح الوقف والابتداء، أبو بكر الأنباري، محمد بن القاسم (ت: ٣٢٨هـ)، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

٧- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، الطبعة:١، ١٤٢٠ هـ.

٨- البيان في معرفة الهم والبرهان في سورة يوسف عليه السلام، بحث منشور في مجلة الاطروحة، العدد السادس/ السنة الثالثة/ تشرين الاول ٢٠١٨م.

٩- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية- الكويت، ١٩٦٥م.

١٠- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع ،ط:٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

١١- تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي

(ت: ٩٧٢ هـ)،مصطفى البابي الْحلَبِي - مصر ،١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

١٢- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط:١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

١٣- الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ،القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط:٢، ١٩٦٤ م.

١٤- حجة القراءات، أبو زرعة ابن زنجلة (ت: ٤٠٣هـ) تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة- بيروت.

١٥- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:٢٧, ١٩٩٤م.

١٦- السبعة في القراءات، أحمد بن موسى، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف – مصر، ط: ٢، ١٤٠٠هـ.

١٧- شرح المواقف للجرجاني مع حاشيتي السيالكوتي والفناري، علي بن محمد الحسيني الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ)، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، ط:١.

١٨- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد ، مكتبة الرشد- الرياض، ط:١، ٢٠٠٣م.

١٩- العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٢٠- غاية المريد في علم التجويد، عطية قابل نصر(ت ١٤٢٤ هـ)، القاهرة، ط: ٧.

٢١- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد مكي، الحموي الحنفي (ت: ١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط:١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٢- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت:١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب دمشق، بيروت،ط:١، ١٤١٤ هـ.

٢٣- القطع والائتناف، أبو جعفر أحمد بن محمد النَّحَّاس(ت٣٨٨هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، عالم الكتب - المملكة العربية السعودية، ط:١، ١٩٩٢ م.

٢٤- الكشف عن وجوه القراءات السبع، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧ هـ)،مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.، ط:١، ١٣٩٤م.

٢٥- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري

الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط:٣ ، ١٤١٤ هـ.

٢٦- المبسوط، محمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣ هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط:١، ٢٠٠٠ م.

٢٧- المرشد في الوقف والابتداء: لأبي محمد الحسين بن علي بن سعيد العماني (ت بعد٥٠٠هـ)، تحقيق: هند العبدلي، من أول الكتاب إلى آخر سورة النساء ، رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين،١٤٢٣هـ.

٢٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل(ت٢٤١هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث- القاهرة، ط:١٩٩٥،١.

٢٩- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٠- المكتفى في الوقف والابتدا، عثمان بن سعيد، أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، ط:١، ٢٠٠١ م.

٣١- منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، أحمد بن عبد الكريم الأشموني (ت: نحو ١١٠٠هـ) تحقيق: شريف العدوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:٢٠٠٢،١ م.

٣٢- المقصد لتلخيص ما في المرشد: زكريا بن محمد الأنصاري، (ت: ٩٢٦هـ)، المحقق: شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:٢٠٠٢،١ م.

٣٣- النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري(ت : ٨٣٣ هـ)، المحقق : علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ)دار الكتاب العلمية.

٣٤- الهادي في معرفة المقاطع والمبادي: لأبي العلاء الحسن بن أحمد، الهمذاني (ت٥٦٤هـ)، تحقيق: عمر عبد حسين الطلالقة، اطروحة دكتوراه في الجامعة العراقية- بغداد، كلية الآداب ، قسم اللغة العربية وعلوم القرآن- ٢٠٠٠م.

٣٥- الوجيز في شرح قراءات القرأة الثمانية أئمة الأمصار الخمسة، أبو علي الحسن بن علي الأَهْوَازي (ت: ٤٤٦هـ)، تحقيق: دريد حسن،دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط:١، ٢٠٠٢م.

٣٦- الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت شحاته كرار محمد، مؤسسة المختار – القاهرة ،ط:١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣.